JOURNAL OF ISLAMIC AND RELIGIOUS STUDIES

OPEN ACCESS
ISSN (Online): 2519-7118
ISSN (Print): 2518-5330
www.jirs.uoh.edu.pk

JIRS, Vol.:8, Issue: 1, Jan – June 2023,
DOI: 10.36476/JIRS.8:1.06.2023.04, PP: 57–76

الإندماج في المصارف الإسلامية من منظور قانوني وشرعي ومالي

A Legal, Shari'ah, and Financial Perspective on Merger of Islamic Banks

Shurooq Mustafa Muhammad Al-Hamid
Ph.D. Scholar, Department of Islamic Finance
International Islamic University, Jordan
Hanna Hilal Muhammad Al-Haniti
Professor, Department of Islamic Finance
International Islamic University, Jordan

Version of Record Online/Print:
28-06-2023

Accepted:
28-05-2023

Received:
28-02-2023

Abstract

This research aims to explain the concept of merger for the legal, jurisprudential, and financial aspects of Islamic banks, how Islamic banks are one of the parties to the merger, and what legal and financial procedures are followed to do so, taking into account compliance with jurisprudential provisions to ensure that no infringement of the right of any of the parties, in addition to the successful completion of the process And achieving the desired goals without falling into loss or other risks, and not violating the legislations and laws governing this activity. The analytical descriptive approach based on previous studies that discussed the merger has been followed in the paper. The research concluded that merger is one of the best methods used by companies and banks, especially Islamic ones, to reach huge economic blocs with effective competitive strength and financial solvency that make them able to face all difficulties that may pose a threat to their continuity and success and that merger needs more legal regulation of merger provisions and procedures. And its effects, especially the effects that affect those who are outside the framework of the merged banks, such as creditors and debtors, for example and the jurists organized the merger as a kind of Al Taqaul (The parties to the contract agree to cancel it after its conclusion); Where we can consider the agreement to merge the company as an approval of its dissolution and termination, and this is what is adapted to the case of the merger of Islamic banks. The research recommended educating Islamic banks and financial institutions with Islamic activity, especially the weak ones, about the effectiveness of the merger and its positive effects and that the authorities provide the conditions that contribute to the success of the merger of Islamic banks.

Keywords: *merger, legal aspect, legal aspect, financial aspect*

CC BY

الإندماج في المصارف الإسلامية من منظور قانوني وشرعي ومالي

شروق مصطفى محمد الحامد

باحثة الدكتوراة، قسم المصارف الإسلامية

جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

هناء هلال محمد الحنيطي

أستاذ الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية

جامعة العلوم الإسلامية، الأردن

ملخص البحث

يهدف البحث إلى بيان مفهوم الاندماج من الجانب القانوني والفقهي والمالي للمصارف الإسلامية، وكيف تكون المصارف الإسلامية أحد أطراف الاندماج، وما الإجراءات القانونية والمالية التي يتم اتباعها للقيام بذلك مع مراعاة الالتزام بالأحكام الفقهية لضمان عدم التعدي على حق أي طرف من الأطراف، وإتمام العملية بنجاح، وتحقيق الأهداف المنشودة منها دون الوقوع بالخسارة أو المخاطر الأخرى، وعدم مخالفة التشريعات والقوانين الناظمة لهذا النشاط. واتبعت الباحثتان المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على الدراسات السابقة التي تحدثت عن الاندماج. وتوصل البحث إلى أن الاندماج من أفضل الوسائل التي تتبعها الشركات والمصارف لاسيما الإسلامية منها في الوصول إلى تكتلات اقتصادية ضخمة ذات قوة تنافسية فعالة وملائة مالية تجعلها قادرة على مواجهة كل الصعوبات التي قد تشكل خطرا على استمراريتها ونجاحها، وأن الاندماج يحتاج لتنظيم قانوني أكثر لأحكام الاندماج وإجراءاته وآثاره خاصة الآثار التي تمس من هم خارج إطار المصارف المندمجة كالدائنين والمدينين مثلا، وكيف الفقهاء عقد الاندماج على أنه نوع من التقايل(تراضي طرفي العقد على إلغائه بعد إبرامه)؛ حيث يمكننا اعتبار الاتفاق على دمج الشركة هو موافقة على حلها وانقضائها، وهذا ما يتم تكييفه على حالة اندماج المصارف الإسلامية. وأوصى البحث بتوعية المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية ذات النشاط الإسلامي وخاصة الضعيفة منها بمدى فاعلية الاندماج والآثار الإيجابية له، وأن تقوم السلطات بتوفير الظروف التي تساهم في نجاح اندماج المصارف الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الاندماج، الجانب القانوني، الجانب الشرعي، الجانب المالي

المقدمة:

مع زيادة انتشار المصارف الإسلامية حظيت باهتمام علماء الاقتصاد الإسلامي والفقهاء من حيث مشروعية ما تقوم به من نشاطات وتكثيف الدراسات حول ذلك والبحث عن الأحكام الفقهية التي تتعلق بجميع أنشطة هذه المؤسسات المالية الهامة، بالإضافة إلى حصولها على اهتمام الكثير من الدول فقاموا بإصدار التشريعات القانونية التي

من شأنها تنظيم عمل المصارف الإسلامية من أجل الحفاظ على حقوقها وحقوق العملاء والبيئة الخارجية التي تتعامل معها هذه المصارف بالإضافة إلى ضمان التزام كل طرف بواجباته القانونية تجاه الآخرين الأمر الذي يساهم في نجاح وتطور المصارف الإسلامية.

وبسبب التطورات المالية وما يحدث في العالم من سرعة في انتشار التمويل الإسلامي والمصارف الإسلامية كان لابد من البحث قانونيا، وشرعيا، وماليا عن كل ما يمكن أن تمر به هذه المصارف من ظروف ومراحل سواء كانت إيجابية أو سلبية، فلو تطرقنا إلى ما يسمى باندماج هذا النوع من المصارف سواء كان ذلك بدافع تقوية المركز المالي أو زيادة القدرة التنافسية وما إلى ذلك، أو كان بسبب ضعف في كيان المصرف مما دفعه إلى الحاجة إلى الاندماج من أجل حل ما يمر به من مشاكل وأزمات سواء كانت ماليه أو غيرها قد تؤدي أحيانا إلى الإفلاس والخروج من السوق ،.حيث إن العالم بسبب ما يمر به من ظروف أصبح يركز على التكتلات الاقتصادية والمالية الكبيرة فكان لابد من البحث في مفهوم الاندماج من كل النواحي التي تحكم عمل هذا النوع من المصارف سواء كانت الناحية القانونية أو الشرعية أو المالية للوصول إلى أهم ما تمر به المصارف الإسلامية خلال الاندماج من مراحل وما يرتبط بها من ملابسات ومخالفات سواء كانت شرعية أو قانونية، والوقوف عند أهم الإيجابيات والسلبيات التي تتولد من قيام المصرف الإسلامي بذلك، وكذلك دراسة الآثار القانونية والمالية التي تنبثق من الاندماج، ولتدعيم البحث سوف يتم طرح عدة أمثلة لاندماج بعض المصارف الإسلامية. ولقد تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وأعقب ذلك بالخاتمة التي تضمنت أهم النتائج والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: الإطار العام للبحث

ويتضمن مشكلة الدراسة، أهمية الدراسة، أهداف الدراسة، الدراسات السابقة، منهجية الدراسة، ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.

المطلب الثاني: ماهية الاندماج المصرفي أنواعه وأسبابه

أولا: تعريف الاندماج المصرفي وأنواعه.

ثانيا: أسباب ودوافع الاندماج في المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث: اندماج المصارف الإسلامية من منظور قانوني وشرعي

أولا: الاندماج بين المصارف الإسلامية من الناحية القانونية، وأثره.

ثانيا: التكييف الفقهي لعملية الاندماج في المصارف الإسلامية.

المطلب الرابع: الاندماج بين المصارف الإسلامية من منظور مالي.

أولا: أثر الاندماج على عناصر قائمة المركز المالي.

ثانيا: أهم الطرق التي يتم من خلالها تحقيق الاندماج.

الخاتمة (النتائج والتوصيات)

المطلب الأول: الإطار العام للدراسة

أولاً: مشكلة الدراسة

يعد موضوع اندماج المصارف الإسلامية من الأمور المهمة التي أصبحت منتشرة بشكل ملحوظ في عصرنا الحالي مع التطورات المالية وانتشار التمويل الإسلامي بالعالم أجمع; لذلك تركزت إشكالية الدراسة في ظاهرة الاندماج التي تحدث في المصارف الإسلامية بشكل خاص والبحث في أهم الأمور المالية والشرعية والقانونية التي ترافق ذلك، وظهرت المشكلة التي دفعت الباحثتان للخوض في هذه الدراسة محدودية الدراسات في الاندماج التي تجمع بين النواحي الثلاث الرئيسة في عمل المصارف الإسلامية وهي الجانب القانوني، والشرعي، والمالي.

أسئلة الدراسة

السؤال الرئيسي الأول: ما المقصود بالاندماج في المصارف الإسلامية، وما واقعه وأثره؟

ويندرج تحته ثلاث أسئلة فرعية كالتالي:

1. ما أهم دوافع، وأنواع، ومزايا الاندماج في المصارف الإسلامية؟
2. ما شروط الاندماج بين المصارف الإسلامية، واشكالاتها؟
3. ما الأبعاد القانونية، والشرعية، والمالية لعملية الاندماج في المصارف الإسلامية؟

ثانياً: أهمية الدراسة

تستمد أهمية الدراسة من الإسهامات التي تأمل الباحثتان إضافتها على المستويين النظري والتطبيقي، وتكمن أهميتها في كونها تبحث في أحد المواضيع المهمة والمعاصرة، وفي ظل الظروف والتغيرات التي يشهدها العالم اليوم أصبح موضوع الاندماج في المصارف الإسلامية من المواضيع الهامة التي تقتضي الدراسة من وجهة نظر الباحثتان، لأنها تحاول إلقاء الضوء على كل ما يتعلق باندماج المصارف الإسلامية من منظور قانوني، وشرعي، ومالي، وذلك بسبب محدودية الدراسات الخاصة باندماج بالمصارف الإسلامية التي تجمع بين النواحي الثلاث الرئيسة لأي مصرف.

ثالثاً: أهداف الدراسة

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

أولا: بيان ماهية الاندماج في المصارف الإسلامية وما أهم دوافعه، وأنواعه، ومزاياه.

ثانيا: الإشكالات التي تواجه الاندماج في المصارف الإسلامية وشروط الاندماج.

ثالثاً: بيان اهم الجوانب القانونية، والشرعية، والمالية التي تنظم الاندماج في المصارف الإسلامية، ومدى التزام المصارف الإسلامية بها.

رابعاً: الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الاندماج، ويمكن عرض بعض الدراسات السابقة مرتبة من الأحدث إلى الأقدم على النحو الآتي:

الدراسات باللغة العربية:

1. فيض الله، وشيخة (2021). **الاندماج والاستحواذ المصرفي وأثره على حقوق الدائنين (دراسة تحليلية مقارنة).**[1]

حيث هدفت الدراسة إلى توضيح مدى القصور القانوني في عمليات الاندماج والاستحواذ في العراق حيث لم يتناول قانون المصارف العراقي تحديد مفهوم كل من الاندماج والاستحواذ وعدم تضمينه قواعد ناظمة للاندماج والاستحواذ خاصة فيما يتعلق بحقوق الدائنين، وتوصل الباحث في نهاية الدراسة إلى عدة نتائج كان أبرزها أن الطبيعة العقدية للاندماج المصرفي هو اتفاق بين مصرفين أو أكثر على اندماجهما في مصرف واحد بالإضافة إلى الآثار التي تنتج من هذا الاندماج وذلك كما جاء بالقانون العراقي والقانون المصري، واستنتج الباحث من خلال دراسته للموضوع استنادا إلى القانون العراقي أن القانون العراقي يفتقر كثيرا إلى الأحكام التي تنظم الاندماج والاستحواذ، كما توصل إلى أن هاتان العمليتان لا تقف آثارها على المصارف المشتركة بالعملية سواء كانت اندماج أو استحواذ بل تمتد اثارها لتصيب كل من له تعامل معها لاسيما الدائنين والمدينين.

2. المومني، وآخرون (2021)، **اندماج الشركات في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة.**[2]

هدفت الدراسة إلى تعريف الاندماج بالفقه والشريعة وتوضيح الفرق بينه وبين ما يشبهه من الحالات بالإضافة إلى توضيح أنواعه وأثاره السلبية والايجابية على الشركات المندمجة، كما هدفت الدراسة بشكل رئيسي إلى توضيح كل ما يتعلق بالاندماج شرعيا وفقهيا سواء كانت الضوابط الخاصة به والحكم الشرعي له وطبيعته، واستنتج الباحث في نهاية دراسته أن الاندماج هو عبارة عن عقد بين طرفين أو أكثر لتتشارك في شركة واحدة جامعة ذات شخصية اعتبارية مستقلة وتزول بموجب ذلك شخصية الشركات المندمجة الاعتبارية، ويختلف الاندماج عما يسمى انفصال الشركات واستحواذ أحدها على الآخر وغيرها من المصطلحات الخاصة باتحاد الشركات أو تفرقها أو تصفيتها وما إلى ذلك.

3. أبو ذويب، وآخرون(2020)، **الاندماج القانوني لشركات المساهمة العامة وفقا لقانون الشركات الأردني.**[3]

هدفت الدراسة إلى بيان الإجراءات القانونية المقررة بالأردن لاندماج الشركات وما أهم العقبات القانونية التي قد تواجه عملية الاندماج وأيضا توضيح أثار الاندماج على كلا الطرفين وعلى الغير، وتوصل الباحث في نهاية رسالته إلى أن عقد الاندماج هو عقد ذات طبيعة خاصة وله مميزات عدة يؤدي إلى انقضاء الشركات المندمجة وتولد شركة جديدة تستمر بها المشاريع التي كانت قائمة في الشركات التي تم دمجها، كم أن القانون الأردني أجاز اندماج الشركات من نفس النوع ثم بعد ذلك توسع وأجاز اندماج الشركة المساهمة العامة مع شركة مساهمة محدودة أو شركة مساهمة خاصة أو شركة التوصية بالأسهم او تأسيس شركة مساهمة عامة عند اندماج هذه الشركات.

4. العتوم، وآخرون(2019)، **الاندماج المصرفي: حقيقته وأثره على الأداء المالي للمصرف الإسلامي دراسة حالة مصرف السلام البحريني.**[4]

هدفت الدراسة إلى توضيح ماهية الاندماج المصرفي وما هو الهدف منه بالإضافة إلى توضيح أنواعه وأثره على

المصرف، كما هدفت الدراسة إلى توضيح المتطلبات الخاصة بالاندماج المصرفي سواء كانت متطلبات قانونية أو شرعية أو فنية، وبالنهاية هدفت الدراسة إلى الوصول إلى أثر الاندماج المصرفي على الأداء المالي للمصرف الإسلامي وخصت بذلك الأداء المالي لمصرف السلام البحريني، واستنتج الباحثون من الدراسة أن المصارف الإسلامية حينما تلجأ إلى عمليات الاندماج فهي تطمح إلى الوصول إلى كيان مصرفي قوي قادر على التنافس بصورة مثلى بالإضافة إلى تحقيق مستوى عالي وأفضل من الأداء المالي للمصرف الناتج عن الاندماج لكن أيضا توصلت الدراسة إلى أنه لابد من مراعاة المتطلبات الفنية والقانونية والشرعية في عملية الاندماج.

الدراسات باللغة الإنجليزية:

5. Abd Allah, Haytham Yaqoob Ishaq (2013), The Impact of Merger on Financial Performance A Case Study of Blue Nile Mashreq Bank, Khartoum, Sudan.[5]

(الدمج المصرفي وأثره على الأداء المالي: دراسة حالة بنك النيل الأزرق المشرق)

هدفت الدراسة الى توضيح أثر الاندماج على أداء المصارف في السودان وركزت الدراسة على بنك النيل الأزرق وكيف كان للدمج أثر في تحسين أداء البنك وأثره أيضا في التقييم الاقتصادي لنفس البنك وقد توصل الباحث من خلال دراسته الى عدة نتائج كان من أهمها ان مستوى الربحية قد زاد في المصرف بسبب الاندماج بالإضافة الى زيادة عدد ودائع البنك وعدد عملائه مما أدى الى زيادة رأس مال البنك والاستثمارات قصيرة الأجل بالإضافة الى التقليل من مصروفات البنك وزيادة الإيرادات، وتم ادخال تقنيات جديدة للعمل بها داخل البنك.

خامساً: منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم بوصف الجوانب المتعلقة بالبحث من خلال دراسة وتحليل الأمور القانونية والشرعية والمالية المتعلقة بآلية الاندماج التي تقوم بها المصارف الإسلامية، والوصول الى أهم النتائج والآثار التي خلفتها العملية.

المطلب الثاني: ماهية الاندماج المصرفي

في هذا المبحث سوف يتم تعريف الاندماج المصرفي مع الإشارة الى أهم خصائص الاندماج وما الأسباب والدوافع التي تدفع المصرف للقيام بعملية الاندماج، وسيتم تناول فرعين في هذا المبحث:

أولا: تعريف الاندماج المصرفي وأنواعه

تعريف الاندماج لغة واصطلاحا:

الاندماج لغة: هي من دمج الشيء وهذا يعني الدخول في الشيء والاستحكام به.[6]

في الاصطلاح: دخول جهة في جهة أخرى كالشركات مثلا فعندما نقول دمج شركتين يعني دخول أحداهما في الأخرى إما بطريق الضم أو الدمج؛ بحيث تنتهي الشركة المدموجة وتمتزج مع الشركة الدامجة في كيان واحد جديد؛ بحيث يكون خليط بين الجهتين.[7]

ثانيا: أنواع الاندماج المصرفي:

أنواع الاندماج المصرفي وفقا للصيغة أو الشكل القانوني:

حسب قانون الشركات الأردني رقم 22 لعام 1997 وتعديلاته يتخذ الاندماج حسب الشكل القانوني صورتان كالتالي:

أولا: الاندماج بالضم: يتم الاندماج بالضم بين المصارف عن طريق دمج مصرف أو أكثر بمصرف آخر قائم؛ بحيث يتم إنهاء المصرف أو المصارف المندمجة تماما ونقل كافة موجوداتهم والتزاماتهم إلى المصرف الدامج، مع الأخذ بعين الاعتبار أن المصرف الدامج تبقى شخصيته المعنوية كما هي ولا تتغير والتي فقط تندثر هي الشخصية المعنوية الخاصة بالمصرف أو المصارف المندمجة فقط.[8] والاندماج بهذه الطريقة يكون بالعادة أكثر أنواع الاندماج انتشارا عندما يكون أحد المصرفين أضعف من الآخر فينضم المصرف الضعيف للمصرف الأقوى والأكثر أهمية اقتصادية.[9]

ثانيا: الاندماج بالمزج: بهذا النوع من الاندماج يتم الامتزاج كاملا بين مصرفين أو أكثر؛ بحيث تختفي الشخصية المعنوية لكافة الأطراف المندمجة ويتم تأسيس مصرف جديد ذو شخصية معنوية جديدة تنتقل لها كافة الأصول والالتزامات الخاصة بالمصارف المندمجة، وهذا يعتبر المعنى الحقيقي للاندماج وهو اندثار شخصيات معنوية لخلق شخصية معنوية جديدة مستقلة تماما عن الأطراف الداخلة في الاندماج.[10]

أنواع الاندماج المصرفي وفقا لطبيعة نشاط المصارف المندمجة:

النوع الأول: الاندماج الأفقي:

ويعني هذا النوع من الاندماج أن الجهتان التي دخلت في عملية الاندماج لها نفس النوع من النشاط وتنتج نفس السلع والخدمات ولها نفس مرحلة الإنتاج مما يعني أنها تعمل في مجالات مترابطة كالمصارف مثلا.[11]

النوع الثاني: الاندماج الرأسي:

يقوم بهذا النوع من الاندماج بين عدة مصارف صغيرة في عدد من المناطق المختلفة وبين مصرف رئيسي يعمل في المدن الرئيسية وتكون مصارف تعمل بنفس المجال وبالعادة يسمى هذا النوع من الاندماج بالاندماج التكتلي؛ بحيث تندمج هذه المصارف حتى تكمل بعضها البعض وتتوسع بالسوق أكثر،[12] ويعد هذا النوع من أكثر أنواع الاندماج شيوعا بين الشركات؛ حيث كان منتشرا بشكل ملحوظ في الولايات المتحدة الأمريكية في القرن الماضي فمثلا يمكن أن يتم هذا النوع من الاندماج بين المصارف الكبيرة التي تكون في المدن المركزية أو الرئيسية، وبين المصارف الصغيرة التي تكون بالعادة أما بالمدن الصغيرة أو بالأرياف فتصبح هذه المصارف كفروع أو امتداد للمصارف الكبيرة التي اندمجت معها.[13]

النوع الثالث: الاندماج المختلط أو ما يسمى الاندماج المتنوع:

إن هذا النوع من الاندماج يتلخص في الاندماج بين مصرفين أو عدة مصارف تكون انشطتهم غير مترابطة ويهدف هؤلاء الأطراف إلى تحقيق التكامل في هذه الأنشطة المختلفة، بالإضافة الى المقدرة على تقديم بنك واحد لعدة خدمات متنوعة، ويطلق هذا النوع على البنوك الشاملة وهي التي تندمج بالعادة مع شركات التأمين حتى يتم تقديم خدمات تكمل بعضها البعض من خلال التعامل مع جهة واحدة.[14]

ثانيا: أسباب ودوافع الاندماج في المصارف الإسلامية

تلجأ المصارف الإسلامية إلى القيام بالاندماج مع أطراف أخرى لعدة أسباب دفعتها للقيام بذلك ومنها:

السبب الأول: تحقيق وفورات الحجم: أن نظرية وفورات الحجم تشير إلى أن أي مؤسسة تود التوسع في انتاجها لابد من أن يصحب هذا التوسع زيادة في تكاليف الإنتاج بمعدل يقل عن معدل زيادة الإنتاج وبالتالي يمكن أن تنخفض التكلفة المتوسطة في الأجل الطويل.[15]

وتشمل نظرية وفورات الحجم في المصارف عدة مجالات:

أولا: الوفورات الإدارية: حيث تهدف الوفورات الإدارية إلى توفير أفضل الكفاءات عن طريق استقطابها بالإضافة إلى العمل على تدريب العمالة وتعليمها وإعدادها مما يساهم في تطور العمل وزيادة حجمه مما يحسن من الأداء والإنتاج.[16]

ثانيا: وفورات الحصول على التكنولوجيا: بما أن التكنولوجيا أصبحت المسيطرة على عمل غالبية المؤسسات ومنها المصارف وأصبحت اعتمادها في الدرجة الأولى على التكنولوجيا الحديثة في نطاق عملها وهذا ما انعكس إيجابيا على نمط عملها؛ بحيث أصبحت تقدم الخدمات والعمليات المصرفية بدقة أكبر وسرعة في الأداء مع توفير في عدد الموظفين وتكلفة أجورهم؛ لكن تحتاج هذه التكنولوجيا إلى تكلفة عالية من أجل الحصول عليها والعمل من خلالها؛ لذلك وجدنا أن المصارف الكبيرة ذات القوة المالية هي التي تستطيع توفير أجود وأحدث أنواع التكنولوجيا لتطبيقها في نظام عملها مما دفع المصارف الصغيرة التي لا تستطيع الحصول على هذا النوع من التكنولوجيا بسبب تكاليفه المرتفعة إلى الاندماج مع المصارف الكبيرة حتى تقدم خدمات أفضل وأجود لعملائها.[17]

ثالثا: الوفورات المالية: تستفيد المصارف المندمجة من وضعها الجديد بعد الاندماج؛ بحيث تتمتع بميزات أفضل مما كانت عليه سواء بتعاملها مع العملاء أو مع المصارف الأخرى بسبب ما تحصل عليه بعد اندماجها من كفاءة مالية عالية تزيد من قدرتها التنافسية ومواجهتها للظروف الاقتصادية والقوانين المفروضة بالإضافة إلى ما تقدمه من خدمات مالية أكثر واتساع في نطاق معاملته مع المصارف الأخرى، وزيادة في مصادر التمويل مما يساهم في تخفيض تكلفتها؛ حيث إن الوفورات المالية غالبا تستخدم أصلا لانخفاض التكاليف التشغيلية للمصرف.[18]

وترى الباحثتان أن تحقيق وفورات الحجم بما تشمله من وفورات إدارية ووفورات تكنولوجية ومالية من أهم الدواعي التي تساهم في اتخاذ قرار عملية الاندماج كونها أهم ثلاث نقاط رئيسية يقوم عليها كيان أي مصرف أو مؤسسة مالية ناجحة وذلك؛ لأن كبر حجم المصرف يزيد من نشاطاته وتسهيلاته المحلية وتوظيفاته الخارجية الأمر الذي يؤدي إلى زيادة ثقة الجمهور بسبب سمعته الجيدة ووضعه التنافسي القوي فيساهم ذلك بزيادة عدد العملاء والمودعين وبالتالي زيادة في الإيرادات والسيولة التي من شأنها زيادة الربحية.

تحقيق النمو والتوسع:

إن الاندماج المصرفي هو أحد الأسباب التي تؤدي إلى النمو والتوسع؛ حيث يساهم في تحقيق ذلك القيام بشراء مصارف قائمة وزيادة عدد الفروع، فمن الطبيعي أن يكون للمصارف المندمجة عملائها وحصصها السوقية الأمر الذي يسهل على المصرف الناتج عن الدمج أو المصرف الدامج مهمة الحصول على عملاء جدد ؛ لأن هذا

الأمر يتطلب وقت وجهد في حال قيام المصارف في فتح فروع جديدة، إضافة إلى ذلك أن عملية الاندماج تساهم في تحسين مستوى جودة الخدمات التي يقدمها المصرف الجديد أو الدامج مما يعزز ويقوي مكانته في السوق المصرفي فيزيد نتيجة ؛ لذلك نشاطه وحصته الأمر الذي يؤدي إلى قدرته العالية على التنافس. كذلك يساهم الدمج المصرفي في زيادة التسهيلات التي يقدمها المصرف الجديد أو الدامج للعملاء، كما يساهم أيضا في التوسع بالمجالات المصرفية كاكتساب خبرات إضافية بالتعامل في أسواق النقد الدولية وما إلى ذلك.[19]

مواجهة المصاعب المالية أو التصفية:

قد تواجه بعض المصارف الصغيرة أو الضعيفة مصاعب مالية تتلخص أحيانا في عدم قدرتها على تأمين التغطيات الجديدة لزيادة رأس المال الذي تفرضه عليها السلطات النقدية في الدولة أو عدم قدرتها على توفير خدمات مالية كالتي تقدمها المصارف القوية الأمر الذي يضعف من منافستها. وفي بعض الأحيان نجد بعض المصارف تسعى للبحث عن عملية الاندماج حتى تتخلص من التصفية.[20]

وتلجأ المصارف أيضا لعملية الاندماج من أجل تحقيق زيادة في رأس مالها حتى تلبي متطلبات البنوك المركزية والسلطات النقدية والتي لا تستطيع تلبيتها من مواردها الذاتية فينتج عن عملية الاندماج زيادة في القاعدة الرأسمالية للمصرف الدامج أو المصرف الجديد الناتج عن عملية الدمج، كما أن عملية الدمج قد تجنب المصارف المندمجة الأزمات المالية والمصاعب بسبب ما تحققه عملية الدمج من تقوية ودعم لكيان المصارف المندمجة.[21]

زيادة قدرتها على التنافس:

إن أحد الأسباب الهامة التي تدفع المصارف إلى الاندماج هو زيادة قدرتها التنافسية من خلال امتلاك ميزات تنافسية تقوم على مجموعة من الوفورات الداخلية والخارجية والإدارية، بالإضافة الى تحقيق زيادة في الدقة بالعمليات التي تقوم بها، والسرعة في إتمام وإنجاز المعاملات وتقديم الخدمات، وتحقيق الرضا للعملاء مما يساهم في إعطائها قوة تنافسية عالية أمام نظيراتها من المصارف الأخرى.[22]

مواجهة تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في العالم:

تفرض اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية أوضاع تنافسية جديدة في السوق المصرفي الأمر الذي يدفع المصارف إلى الاتجاه إلى عملية الدمج من أجل القدرة على الدخول في المنافسة بين المصارف في السوق العالمي؛ حيث ينشأ عن تحرير تجارة الخدمات ظهور مصارف عملاقة ذات قدرات هائلة وعابرة للقارات الأمر الذي يحد من وجود كيانات مصرفية صغيرة مما دفعها للتوجه للدمج من أجل مواجهة ذلك.[23]

المطلب الثالث: اندماج المصارف الإسلامية من منظور قانوني وشرعي

أولا: الاندماج بين المصارف الإسلامية من الناحية القانونية، وأثره.

التعريف القانوني لعملية الدمج:

هو اتفاق بين مصرفين أو عدة مصارف على أن يتم اندماجها في مصرف واحد جديد بحيث ؛ يتخلى كل واحد منهم عن شخصيته المعنوية واستقلاليته لصالح المصرف الجديد؛ بحيث يتمتع بشخصية معنوية جديدة واسم تجاري جديد.[24]

الآثار القانونية لعملية الاندماج بين المصارف الإسلامية

أثر الاندماج على المصارف المندمجة:

ينقسم هذا الأثر الى عدة أقسام سوف يتم توضيحها كالتالي:

1. أثر الاندماج على الشخصية المعنوية للمصرف المندمج:

إن المصرف المندمج هو أكثر الأطراف الذي يطاله الأثر القانوني للاندماج؛ حيث تندثر شخصيته المعنوية وتزول تماما مع الأخذ بعين الاعتبار أن المصرف المندمج يزول أثره دون الخوض في عملية التصفية، فالشخصية المعنوية للمصرف هي الهيكل القانوني الذي يجسد نشاطه وتعطيه أهلية التقاضي سواء كان مدعي أو مدعى عليه.[25]

وقد نظم ذلك قانون الشركات الأردني رقم 22 لعام 1997 في المادة (222\ أ\1)؛ لذلك نجد أن المصرف المندمج تبعا للقانون السابق يفقد أهليته القانونية بمجرد زوال شخصيته المعنوية نتيجة الاندماج، وبالتالي لا يمكنه اكتساب أي حقوق أو تحمل التزامات، ولا يمكنه اجراء أي تعاقد بسبب انتهاء صلاحية مجلس الإدارة الخاص بالبنك المندمج.[26]

2. انتقال الذمة المالية للمصرف المندمج إلى المصرف الناتج أو الدامج:

يعتبر الأثر الثاني من آثار الاندماج القانونية على الجهة المندمجة، فكما ذكرنا سابقا يكون الانتقال المالي انتقالا كليا وليس جزئيا فلا يمكن نقل جزء من الذمم المالية للمصرف المندمج والا سوف يخرج ذلك من المعنى الصحيح لعملية الاندماج.[27]

وتنقسم الذمم المالية للمصرف المندمج إلى قسمين:

أولا: انتقال حقوق المصرف المندمج إلى المصرف الدامج أو الجديد:

حيث تنتقل كافة الموجودات المنقولة وغير منقولة الخاصة بالمصرف المندمج جراء عملية الدمج إلى المصرف الدامج أو الجديد وهذا يعني انتقال جميع الحقوق المادية والمعنوية من المصرف المندمج إلى الدامج أو الجديد.[28]

لذلك يعتبر الحق المنتقل من المصرف المندمج إلى المصرف الدامج عنصرا يدخل في مجموع الذمم المالية للمصرف الدامج أو الناتج وليس حقا معينا بالذات.

ثانيا: انتقال التزامات المصرف المندمج إلى المصرف الدامج أو الجديد:

القسم الآخر من أقسام الذمة المالية للمصرف المندمج هو الالتزامات فهي أيضا تنتقل الى المصرف الدامج أو الجديد تماما كما هو الحال بالحقوق فهما مكملان لبعضهما البعض ولا يمكن أن تنقل الذمة المالية متجزئة بل يجب أن تنقل الالتزامات والحقوق معا. وهذا ماورد في قانون الشركات الأردني رقم 22 لعام 1997. [29]

3. أثر الاندماج على مجلس إدارة المصرف المندمج:

أكد قانون الشركات الأردني على ضرورة وجود مجلس إدارة لكل شركة مساهمة عامة تسجل قانونيا لدى الدولة، وهذا ماورد في كل القوانين بالدول العربية غالبا، فمجلس الإدارة يساهم في قيام أي شركة باتخاذ قراراتها بشكل صحيح ومدروس، كما يساهم مجلس الإدارة بتمثيل الشركة أمام الغير، بالإضافة إلى قيام مجلس الإدارة بكل الأعمال التي نسبها له النظام الأساسي للشركة وممارسة سلطاته، وهذا ما ينطبق أيضا على المصارف الإسلامية كونها تعتبر

شركات مساهمة عامة في أي دولة.[30]

ثانيا: التكييف الفقهي لعملية الاندماج في المصارف الإسلامية

إن مصدر التكييف الفقهي لأي عملية هو القرآن الكريم والسنة النبوية وما أجمعت عليه الأمة الإسلامية، وما تم قياسه من الفروع والجزئيات على هذه الأصول والمقاصد.

فالاندماج خاصة يحتاج إلى تكييف فقهي من أجل فهم طبيعته ومشروعيته، وهذا ما يستدعي دراسة ماهية العقود وطبيعتها خاصة عقد الاندماج.

قبل الخوض في التكييف الفقهي لعملية الاندماج في المصارف الإسلامية لا بد من بيان مفهوم العقد لأغراض تخدم البحث.

العقد في اللغة:

يعرف العقد بفتح العين في اللغة بأنه نقيض الحل، ويطلق دائما على الربط والإحكام والشد، تقول: عقدته فانعقد.[31]

العقد في الاصطلاح:

هو الضمان والتوثيق والعهد ؛ حيث يراد منه تقوية الشيء وإحكامه، فالربط هنا إما حسي أو معنوي فالحسي كربط الحبل واحكامه، والمعنوي كربط الايجاب بالقبول في البيع أو الزواج وغيرها من العقود.[32]

ومن أهم الأمور التي حرصت الشريعة الإسلامية على تحقيقها في العقد هي الحرية فحرية التعاقد لكلا الطرفين في أي عقد إسلامي هي من أساسيات العقد فالدين الإسلامي لا يجبر أحدا على القيام بشيء لا يريده في العقود والمعاملات وخاصة المعاملات المالية والتجارية، فالعقد يجب أن يكون معبرا عن إرادة الطرفين؛ بحيث تكون الإرادة سليمة تعبر عن إرادة صاحبها دون التعرض لأي ضغط أو اكراه من أحد.

فالعقد شريعة المتعاقدين مالم يخالف تعاليم الشريعة الإسلامية فالآثار المترتبة على العقد تنشأ دائما من إرادة أطراف العقد فكل ما يرضى به أي طرف من الأطراف يكون صحيحا ويجب الالتزام والوفاء به، فمقتضيات العقود بالإسلام هي من أعمال الشارع وليس من أعمال العاقد فالعاقد هو من ينشئ العقد أما الشارع هو من ينشأ آثاره هذا بشكل عام، أما في العقود المالية والتي يدخل بها عقد الاندماج فالرأي الفقهي بها ان لإرادة العاقدين سلطانا في تكوين آثارها فالعقود المالية لا يترتب عليها خطر إن تم الوفاء بها طالما ليس بها أي أمر يخالف تعاليم الشريعة الإسلامية، فعدالة الإسلام توجب أن يكون لدى المتعاقدين سلطان فيما يقومون بتنفيذه بمقتضى التعهد الذي قام به من خلال موافقته على انعقاد العقد فالرضا هو الأساس في الحقوق والالتزامات التي تنشأ على أثر العقد.[33]

وباعتبار المصارف الإسلامية بالفقه شركات سنتناول أحكام عقد الاندماج بالفقه الإسلامي للشركات فالشركة تعتبر عقد فهي قامت على أساس عقد اتفاق تم بين طرف أو أطراف متعددة لقيام الشركة فالاندماج الذي يحكم انقضاء الشركة هو أحد الأسباب التي تنهي هذا العقد بإرادة المتعاقدين فتوجه المصرف نحو القيام بعملية الاندماج هو ناتج عن إرادة المتعاقدين او الشركاء في المصرف لحل هذا المصرف والاندماج مع مصرف آخر لإنتاج مصرف جديد أو الانضمام لمصرف آخر قائم.

فالشركة دائما باعتبارها عقدا جائزا وغير لازم من حق أي شريك فيها أن يبدي رغبته بفسخها متى أراد وهذا بسبب تضمن الشركة توكيل كل شريك عن الآخرين، والوكالة أصلا هي عقد غير لازم، (وهذا مبدأ المذهب الحنفي والشافعي والحنبلي والزيدية).[34] أما المذهب المالكي فيرون ان عقد الشركة هو عقد لازم بمجرد شروع الشركاء بالعمل.[35]

لذلك بما أن الشركة تعتبر عقد جائز غير لازم حسب ما جاء برأي الجمهور فانه بإرادة الشركاء يمكن أن تنقضي بأي سبب من أسباب انقضاء العقد فمن حق أطراف العقد انهاؤه كما ذكرنا سابقا وهذا ما أطلق عليه الفقهاء مصطلح الإقالة وهي تعني "رفع العقد وإلغاء حكمه وآثاره بتراضي الطرفين واتفاقهما"،[36] وهذا ما يقودنا الى أن الشركاء بالعقد من حقهم أن يتفقون على رفع جميع أحكام العقد كما يحدث في عقد الاندماج الذي من شأنه الغاء عقد الشركة القديم ورفع جميع أحكامه.

وقد قرر الفقهاء أن الإقالة أو التقايل لا يصح إلا بإرادة المتعاقدين وكأنه عقد جديد مع الأخذ بعين الاعتبار أن التقايل لا يؤثر على الحقوق المكتسبة للغير.[37]

المطلب الرابع: الاندماج بين المصارف الإسلامية من منظور مالي.

أولا: أثر الاندماج على عناصر قائمة المركز المالي.

- **الأصول:**

تعد الأصول منافع اقتصادية محتملة مستقبلا للمصرف، ويتم ترتيب بنود الأصول في ميزانية المصرف وفقا لدرجة سيولة كل بند منها ويمكن تقسيم بنود الأصول لتشمل ما يلي:[38]

1. الأصول المتداولة:

وتشمل النقد، وأي أصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقد أو يمكن استخدامها خلال السنة المالية، ويتم ترتيبها بداية بالنقد ثم الاستثمارات قصيرة الأجل ثم المبالغ تحت التحصيل ثم المصروفات المدفوعة مقدما. وسيتم التحدث عن كل منها على حده فيما يلي:

النقد:

ويشمل كل ما لدى المصرف من نقود أو ما لديها من حسابات جارية لدى المصارف الأخرى سواء محليا أو دوليا؛ لكن بشرط أن لا يكون هناك قيود على استخدام هذا النقد.[39]

الاستثمارات قصيرة الأجل:

وتعبر غالبا عما لدى المصارف من أسهم أو صكوك استثمار وهي ما يعبر عنها بالأوراق المالية المقتناه من أجل الاتجار بها لأجل قصير أو خلال السنة المالية للمصرف.[40]

المبالغ تحت التحصيل:

وهي تعبر عن حقوق المصرف عند الغير؛ حيث يستحق تحصيلها خلال السنة المالية، ومثال عليها بالمصارف الإسلامية الأقساط المستحقة للمصرف من العملاء بعمليات بيع المرابحة أو الإجارة المنتهية بالتمليك، مع الأخ ذ بعين الاعتبار وجود أقساط متعسرة السداد أو متوقع عدم سدادها.[41]

2. الاستثمارات طويلة الأجل:

وتشتمل الاستثمارات طويلة الأجل على عدة عناصر كالتالي:

- الاستثمارات في أوراق مالية طويلة الأجل.
- الأصول الثابتة المحتفظ بها لغرض تحقيق أرباح من خلالها.
- الأصول المخصصة: والتي تعبر عن النقد المحتفظ به من أجل دفع مستحقات فيما بعد كالاحتفاظ مثلا بمخصصات مالية لضمان دفع رواتب تقاعد للموظفين بالمستقبل.

ففي قائمة المركز المالي يتم ادراج الاستثمارات طويلة الأجل قبل الأصول الثابتة وبعد الأصول المتداولة ؛ لأنها تعتبر أكثر سيولة من الأصول الثابتة.[42]

3. الأصول الثابتة:

وهي الأصول التي لا يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة أو سرعة، وهي تعبر عن المباني أو الأراضي أو المعدات التي يمتلكها البنك وما إلى ذلك، ويتم إظهارها في قائمة المركز المالي من خلال وضع قيمتها الأصلية مطروحا منها قيمة استهلاكها أو ما يسمى تهالكها ليتم الوصول إلى قيمتها الحقيقية والتي تعرف بصافي الأصول الثابتة.[43]

4. الأصول المتنوعة الأخرى:

مثال على هذا النوع من الأصول المبالغ تحت التحصيل طويلة الأجل، والمصروفات المقدمة التي سوف يتم تحميلها خلال الفترات القادمة، كسلف الموظفين التي يتم تحصيلها منهم على فترات طويلة مثلا.[44]

التزامات المصرف:

حيث تمثل الالتزامات الجانب الثاني من قائمة المركز المالي للمصارف المندمجة وتعبر عن التزامات المصرف تجاخ الغير وتنقسم إلى الخصوم والتي تعبر عن التزام المصرف تجاه أطراف خارجية، وحقوق الملكية وهي تعبر عن التزام المصرف أمام المساهمين.

الخصوم: ويمكن أن يقوم المصرف أحيانا بالتخلي عن أحد أصوله من أجل الوفاء بها وتنقسم تبعا لتاريخ استحقاقها للغير أو الوفاء بها إلى:[45]

الخصوم المتداولة: وتعبر عن ديون المصرف أو التزاماته الواجب عليه القيام بسدادها بالأجل القصير والتي تعبر عن عدة أمور ومنها التزام المصرف أمام موردين الخدمات أو الالتزامات الناتجة عن ممارسة المصرف لنشاطه مثل فواتير الكهرباء والانترنت وأجور الموظفين وما الى ذلك، أو متحصلات نقدية مقبوضة مقدما عن خدمات أو سلع يتم بيعها للعملاء ولم يتم تسليمها بعد، أو أي مصروفات أخرى تم تحميلها على الفترة المحاسبية السابقة لعملية الدمج، وأي التزامات أخرى سوف يتم تسديدها خلال السنة المالية مثل أقساط الديون طويلة الأج ل المستحقة.

الخصوم طويلة الأجل: وتعبر عن الديون المستحقة بالفترة التي تلي السنة المالية.

حقوق الملكية: وتعبر عن كل ما تبقى من الأصول بعد استبعاد الالتزامات.

ثانيا: أهم الطرق التي يتم من خلالها تحقيق الاندماج:

1. مبادلة الأسهم:

تعد مبادلة الأسهم أكثر طريقة تستخدم عند القيام بعملية الاندماج في الوقت الحالي خاصة إذا كان الاندماج عن طريق الضم؛ حيث يمكن لأطراف عملية الاندماج القيام بتحديد سعر شراء أسهم المصرف المستهدف للاندماج ونسبة تبادلها مع أسهم المصرف الدامج، فمثلا يحصل كل مساهم في المصرف المندمج على سهم واحد في المصرف الدامج مقابل تنازله عن سهمين من حصته في المصرف المندمج، وفي حال تم الاندماج بالمزج وإن شاء مصرف جديد بعد أن تم دثر المصارف المندمجة فان الإدارات بين المصارف تتفق فيما بينها على آلية وشروط الاندماج؛ حيث يعتمد سعر سهم المصرف الناشئ عن الاندماج على نسبة سعر السهم إلى ربحيته بعد إتمام عملية الدمج.[46]

2. شراء الأسهم:

بالعادة هذه الطريقة تتم بالدمج عن طريق الانضمام؛ حيث يقوم المصرف الدامج بشراء أسهم المصرف المندمج إما عن طريق سوق الأوراق المالية أو بالاتفاق فيما بين إدارت المصرفين عن طريق شراء الأسهم والدفع نقدا ؛ لكن يجب التنويه إلى أن هناك بعض عمليات الاندماج بشكل عام هذه تبقى جزئية في حال رفض بعض المساهمين بيع أسهمهم.[47]

3. شراء موجودات المصرف المندمج:

يتم بالغالب قيام المصرف الدامج بشراء موجودات المصرف المندمج حتى يتم تفادي السيطرة الجزئية على المصرف المندمج والتي من شأنها أن تحول دون ضم المصرف المندمج للمصرف الدامج بشكل كلي فيتم دفع ثمنها للمساهمين أو قيام المصرف الدامج بدفع مقابل هذه الموجودات كتسديد لالتزامات المصرف المندمج مما يساهم في تفادي المصرف الدامج تحمل ديون المصرف المندمج.[48]

أمثلة لبعض عمليات الاندماج التي قامت بها عدة مصارف إسلامية:

- دمج مصرف الإمارات الإسلامي مع مصرف دبي عن طريق الضم في عام (2012).
- دمج بنك النيل الأزرق وبنك المشرق في السودان في عام (2003)، عن طريق المزج؛ حيث كان الاسم الجديد للمصرف الناتج عن الاندماج هو بنك النيل الأزرق المشرق.
- دمج مصرف بروة، ومصرف قطر الدولي في قطر عام (2019). عن طريق الضم حيث انضم مصرف قطر الدولي إلى مصرف بروة.

الخاتمة (النتائج والتوصيات)

فيما يلي أهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصل لها البحث:

أولا: النتائج

1. إنّ الاندماج من أفضل الوسائل التي تتبعها الشركات والمصارف لاسيما الإسلامية منها في الوصول إلى تجمعات وتكتلات اقتصادية ضخمة ذات قوة تنافسية فعالة وملائة مالية عالية تجعلها قادرة على مواجهة كل

الصعوبات التي قد تشكل خطرا على استمراريتها ونجاحها.

2. إنّ عملية الاندماج تحتاج لتنظيم قانوني أكثر لأحكام الاندماج واجراءاته وآثاره خاصة الآثار التي تمس من هم خارج إطار المصارف المندمجة كالدائنين والمدينين مثلا.
3. إنّ تكييف عقد الاندماج هو نوع من التقابل ؛ حيث يمكننا اعتبار الاتفاق على دمج الشركة هو موافقة على حلها وانقضائها، وهذا ما يتم تكييفه على حالة اندماج المصارف الإسلامية.
4. إنّ للاندماج آثار إيجابية ظهرت من خلال الزيادة في الموارد المالية، والمنتجات، والاستثمارات، والأرباح.

ثانياً: التوصيات

ومن خلال الاستنتاجات السابقة توصي الدراسة بما يلي:

1. على المصارف المركزية القيام بتشجيع المصارف بشكل عام والإسلامية منها بشكل خاص من خلال توعيتها على الآثار الإيجابية والمميزات الهامة التي تتولد من عملية الاندماج عن طريق المؤتمرات والدورات المتكررة.
2. العمل على توعية المدراء ومجالس الإدارات في المصارف الإسلامية بعدم التصرف بأنانية وتقديم مصلحة المصرف على أي مصلحة شخصية.
3. ضرورة الاهتمام أكثر من قبل المشرعين القانونيين بتفاصيل اندماج المصارف الإسلامية خاصة فيما يتعلق بحقوق دائني المصرف أو المدينين.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

الهوامش (References)

[1]Hussain Tofik Faidhullah and Kazhaw Qadr Ibrahim Shexa, "Banking Mergers and Acquisitions and Their Impact on Creditors' Rights (Comparative Analytical Study)," *The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia* 5, no. 1 (2021).

فيض الله، حسين، شيخة، كازوا (2021). الاندماج والاستحواذ المصرفي وأثرها على حقوق الدائنين (دراسة تحليلية مقارنة)، المجلة العلمية لجامعة جيهان –السليمانية، مجلد5، عدد1.

[2]Aḥmad Ḥasan 'Abd al Raḥmān Al Mawminī, "Indimāj al Sharikāt fil Fiqh al Islāmī: Dirāsah Muqārinah" (PhD Thesis, Jordan, Faculty of Shariah, Mutah University, 2021), https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-1338825.

المومني، أحمد حسن عبد الرحمن (2021). اندماج الشركات في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، الأردن.

[3]Muḥammad Muṣṭafa Salāmah Abū Zuwayb, "Al Indimāj al Qānūnī li Sharikāt al Musāhamah al 'Āmmah Wafqan li Qānūn al Sharikāt al Urdanī" (Master Thesis, Jordan, Faculty of Law, Al Albayt University, 2020), https://web2.aabu.edu.jo/thesis_site/thes_dtl.jsp?thes_no=6367.

أبو ذويب، محمد مصطفى سلامه (2020). الاندماج القانوني لشركات المساهمة العامة وفقا لقانون الشركات الأردني، رسالة

ماجستير، جامعة ال البيت، الأردن.

[4] Majdi Ghaith, Amer Alotom, and Amani Matahin, "Al Indimāj al Maṣrafī: Ḥaqīqahuthu wa Atharahu 'ala al A'dā' al Mālī lil Maṣraf al Islāmī Dirāsah Ḥālah Maṣraf al Salām al Baḥraynī," *Dirasat: Shari'a and Law Sciences* 46, no. 3 (August 26, 2019), https://journals.ju.edu.jo/DirasatLaw/article/view/102349.

العتوم، عامر، واخرون (2019). الاندماج المصرفي: حقيقته وأثره على الأداء المالي للمصرف الإسلامي دراسة حالة مصرف السلام البحريني، مجلة علوم الشريعة والقانون، مجلد 46، عدد3.

[5]Haytham Yagoub Ishag Abd Allah, "The Impact of Merger on Financial Performance A Case Study of Blue Nile Mashreg Bank, Khartoum,Sudan," *Journal of Sennar University* 2, no. 1 (2013): 107–35, http://search.mandumah.com/Record/688596.

[6]Muḥammad bin Abī Bakr Al Rāzī, *Mukhtār al Ṣiḥāḥ*, ed. Maḥmūd Khātir (Beirut: Maktabah Lebanon, 1995).

الرازي، محمد بن أبي بكر (1995). مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت.

[7]'Abd al Wahhāb 'Abdullah Aḥmad Al 'Umarī, "Aḥkām Indimāj al Sharikāt Bil Fiqh Wal Qanūn Wa Atharuhā 'Ala Taṭwīr al Ṣanā'Ah al Māliyyah," *Journal of Social Studies, Jordan University of Science & Technology (JUST)* 22, no. 3 (December 3, 2016): 63–112, https://doi.org/10.20428/jss.v22i3.1093.

العمري، عبد الوهاب عبد الله أحمد (2016). أحكام اندماج الشركات بالفقه والقانون وأثرها على تطوير الصناعة المالية، مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد 49، جامعة العلوم والتكنولوجيا، الأردن.

[8]Muḥammad Ibrāhīm Mūsa, *Indimāj al Banūk Wa Mawājahah Āthār al 'Awlamah* (Egypt: Dār al Jāmi'ah al Jadīdah, 2018).

موسى، محمد إبراهيم (2018). اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة، دار الجامعة الجديدة، طنطا، مصر، ص28.

[9]Ḥasanī Al Miṣrī, *Indimāj al Sharikāt Wa Inqisāmuhā: Dirāsah Muqāranah* (Dār al Kutub al Qānūniyyah, 2006), p: 47.

المصري، حسني (2006). اندماج الشركات وانقسامها (دراسة مقارنة)، دار الكتب القانونية، ص47.

[10]Usama Al Muḥaysin, *Al Wajīz Fil Sharikāt al Tijāriyyah Wal Iflās* (Oman: Dār al Thaqāfah, n.d.), p: 66.

المحيسن، أسامه (2008)، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، دار الثقافة، عمان، ص66.

[11]Munīf Muḥammad Al Shamrī, "Athar al Indimāj 'Ala al Mu'Assasāt al Tamwīliyyah Wal Maṣrafiyyah al Islāmiyyah al Mu'āṣarah" (PhD Thesis, Sudan, University of the Holy Quran and Islamic Sciences, 2015), p: 523; Mu'tasim Muḥammad Al Dabbās, "Athar ul Indimāj 'ala Adā' al Sharikāt wa Arbāḥihā," *Journal of Economics and Business Islamic University Gazza* 20, no. 2 (January 5, 2016), p: 7, https://journals.iugaza.edu.ps/index.php/IUGJEB/article/view/414.

الدباس، معتصم (2012). أثر الاندماج على أداء الشركات وأرباحها، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد العشرون، العدد الثاني، ص523.الشمري، منيف محمد (2015). أثر الاندماج على المؤسسات التمويلية والمصرفية الإسلامية المعاصرة، رسالة دكتوراه، جامعة القران الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، ص7.

[12]Ramzī Ṣubḥī Muṣṭafa Al Jaram, *Indimāj al Bunūk Ka Iḥdā al Yāt al Taṭwīr al Maṣrafī* (Egypt: Dār al Jāmi'ah al Jadīdah, 2013), p: 21.

الجرم، رمزي صبحي مصطفى (2013). اندماج البنوك كإحدى اليات التطوير المصرفي، دار الجامعة الجديدة، مصر، ص21.

[13]Faidhullah and Shexa, "Banking Mergers and Acquisitions and Their Impact on

Creditors' Rights (Comparative Analytical Study)", p: 94.

فيض الله، حسين توفيق، وشيخه، كازوا قادر إبراهيم (2021). الاندماج والاستحواذ المصرفي وأثرها على حقوق الدائنين (دراسة تحليلية مقارنة)، مرجع سابق، ص94

[14]Khiḍar Ḥassān, "Al Damj al Maṣrafī Silsilah Jasr al Tanmiyah," *Al Ma'had al 'Arabī lil Takhṭīṭ Al Karīt 45* (February 17, 2010), https://iefpedia.com/arab/?p=12668, p: 3.

خضر، حسان (2005). الدمج المصرفي، سلسلة جسر التنمية، مجلد الخامس والأربعين، المعهد العربي للتخطيط، الكريت، ص3.

[15]Munīrah Al Mabrūk Abū Kulaysh, "Al Indimāj al Maṣrafī Naẓrah Shumūliyyah," *Al Ma'rifah*, no. 2 (2015): 165–88, http://search.mandumah.com/Record/822742, p: 175.

أبو كليش، منيرة المبروك (2015). الاندماج المصرفي نظرة شمولية، مجلة المعرفة، العدد الثاني، جامعة الزيتونة، كلية الاقتصاد والتجارة، ص175.

[16]Khālid 'Abd al Qādir Maḥmūd 'Eīd, "Mashrū'iyyah al Indimāj al Maṣrafī Wal Āthār al Mutarattibah 'alayhi," *Journal of Legal and Economic Research*, no. 55 (2014): 444–88, http://search.mandumah.com/Record/653459, p: 479.

عيد، خالد عبد القادر محمود (2014). مشروعية الاندماج المصرفي والاثار المترتبة عليه، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد55، جامعة المنصورة، ص479.

[17]Nabīl Ḥashād, "Damj Wa Istiḥwādh al Banūk Fī Miṣr: Al Furaṣ Wal Maḥādhīr," Working Paper # 79 (Egyptian Center for Economic Studies, March 2003), p: 10.

حشاد، نبيل (2003)، دمج واستحواذ البنوك في مصر: الفرص والمحاذير، ورقة عمل رقم 79 مقدمة للمركز المصري للدراسات الاقتصادية، ص10.

[18]Muḥammad Al 'Āmirī, *Al Idārah al Māliyyah al Mutaqaddimah* (Oman: Dār Athrā' lil Nashr wal Tawzī', 2010), p: 633.

العامري، محمد (2010). الإدارة المالية المتقدمة، الطبعة الأولى، دار اثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص633.

[19]Raḍā Ṣāḥib Abū Ḥamd Al 'Alyāwī and Ghufrān Muḥammad 'Abd al Ḥusayn Al Jābarī, "Qudrah al Indimāj al Maṣrafī Fil Ḥadd Min al Fashl al Mālī: Dirāsah Taṭbīqiyyah Li 'Aynihi Min al Maṣārif al Tijāriyyah al Khāṣṣah Fil Iraq," Al-Ghary Journal for Economic and Administrative Sciences University of Kufa Iraq 15, no. 4 (2018), https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-898839, p: 422.

العلياوي، رضا صاحب ابو حمد، الجابرى، غفران محمد عبد الحسين (2018)، قدرة الاندماج المصرفي في الحد من الفشل المالي: دراسة تطبيقية لعينة من المصارف التجارية الخاصة في العراق، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية، جامعة الكوفة، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلد 15، عدد 4، ص422.

[20]Arshad 'Abd al Amīr Jāsim Al Shamīrī, "Merger of Holding Company Strategies & Interloping In Intrinsic Value of The Stock: TEST Study of A Sample of Iraqi Private Bank Sector" (PhD Thesis, Iraq, University of Kufa, 2004), https://iqdr.iq/search, p: 47.

الشمري، أرشد عبد الأمير جاسم (2004). إستراتيجيات الاندماج والشركة القابضة وتداخلاتها في القيمة الحقيقية للسهم: دراسة تطبيقية على عينة من القطاع المصرفي العراقي الخاص، جامعة الكوفة، ص47.

[21]Ḥanān Naṣr Ẓāhir, "Athar al Indimāj Wal Istiḥwādh 'Ala al Adā' al Mālī Lil Maṣraf: Dirāsah Ḥalah Majmū'ah 'Awdah Sarādār al Maṣrafiyah Lil Khidmāt al Khāṣṣah,"

Majallah Jāmi'ah Tishrīn Lil Buḥūth Wal Dirāsāt al 'Ilmiyyah 37, no. 3 (2015), p: 134.

ظاهر، حنان نصر (2015). أثر الاندماج والاستحواذ على الأداء المالي للمصرف: دراسة حالة مجموعة عودة سرادار المصرفية للخدمات الخاصة، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد37، العدد3، ص134.

[22]Mājidah Aḥmad Shilbī, "Al Indimāj al Maṣrafī k A'dāh Ila al Nifādh Ila al Aswāq Wa Da'am al Qudrah al Tanāfusiyyah Fī 'Aṣr al Taktilāt Wal Kiyānāt al 'Amlāqiyyah," *Majallah Markaz Ṣāliḥ 'Abdullah Kāmil Lil Iqtiṣād al Islāmī Al-Azhar University*, no. 21 (2003), p: 107.

شلبي، ماجدة احمد (2003). الاندماج المصرفي كأداة الى النفاذ الى الأسواق ودعم القدرة التنافسية في عصر التكتلات والكيانات العملاقة، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، العدد الحادي والعشرون، السنة السابعة، فلسطين، ص107.

[23]Muḥammad Yaḥya Al Salmī, "Indimāj al Banūk al Tijāriyah Fil Sūq al Maṣrafiyah al Yamaniyyah," *Al Majallah al Qaḍā'iyyah Ministry of Justice*, no. 4 (2014), p: 260.

السلمي، محمد يحي (2014)، اندماج البنوك التجارية في السوق المصرفية اليمنية، المجلة القضائية، وزارة العدل، العدد 4، ص260.

[24]Ḥussām Namr Muḥsin Al Bayṭār, "Al Indimāj Wal Tamalluk: I'ādah Binā' al Sharikāt," *Majallah al Masāhim*, no. 2 (1997), p: 14.

البيطار، حسام، ونمر، محسن (1997). الاندماج والتملك: إعادة بناء الشركات، مجلة المساهم، عدد2، ص14.

[25]Azīz Al 'Akīlī, *Al Shirkāt al Tijāriyah Fil Qānūn al Urdanī* (Oman: Dār al Thaqāfah lil Nashr, 1995), p: 60.

العكيلي، عزيز (1995). الشركات التجارية في القانون الأردني، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن، ص60.

[26]Muḥammad Ḥusayn Ismā'īl, *Al Indimāj Fī Qānūn al Sharikāt al Urdanī*, 1986, p: 178,179.

إسماعيل، محمد حسين (1986). الاندماج في قانون الشركات الأردني، مرجع سابق، ص178-179.

[27]Ḥussām al Dīn Al Ṣaghīr, *Al Niẓām al Qānūnī Li Indimāj al Shirkāt*, 1987, p: 497.

الصغير، حسام الدين (1987). النظام القانوني لاندماج الشركات، مرجع سابق، ص497.

[28]Muḥammad 'Alī Ḥammād, "Indimāj al Sharikāt al Tijāriyyah Wafqan Lil Qanūn al Sahrikāt al Urdaniyah" (Masters Thesis, Oman, University of Jordan, 1996), p: 116.

حماد، محمد علي (1996). اندماج الشركات التجارية وفقا للقانون الشركات الأردنية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان، ص116.

[29] المادة رقم (222\أ\1) من قانون الشركات الأردني والتي نصت على " ان تنتقل جميع حقوق والتزامات الشركة المندمجة الى الشركة الدامجة".

[30]Ṣādiq Muḥammad Al Jabrān, *Majlis Idārah al Shirkah al Musāhamah al 'Āmmah Fil Qānūn al Sa'Ūdī: Dirāsah Muqāranah*, 1st ed. (Beirut: Manshūrāt al Ḥalabī, 2006), p: 638.

الجبران، صادق محمد (2006). مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة في القانون السعودي، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي، بيروت، لبنان، ص638.

[31]Muḥammad bin Mukarram Ibn Manẓūr, *Lisān al 'Arab*, 3rd ed. (Beirūt: Dār e Ṣādir, 1414), 4: 3030.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (1414هـ). لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، جزء الرابع، ص3030.

[32]Muḥammad bin Ya'qūb Al Fayroz Ābādī, *Al Qāmūs Al Muḥīṭ* (Cairo: Dār al Ḥadīth, n.d.), p: 327.

قاموس المحيط، للفيروز آبادي، الجزء الأول، مادة عقد، دار الحديث، القاهرة، ص327.

[33]Muḥammad Abū Zuhrah, *Al Malakiyyah Wa Naẓariyyah al 'Aqad*, 1996, p: 223.

أبو زهرة، محمد (1996). الملكية ونظرية العقد، مرجع سابق، ص223.

[34]Abū Bakr bin Mas'ūd Al Kāsānī, *Badā'i' al Ṣanā'i' Fī Tartīb al Sharā'i'*, 2nd ed. (Beirut: Dār Al Kitāb Al 'Arabī, 1982), 6: 77

الكاساني، علاء الدين (1982). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت، 6 :77.

[35]Muḥammad bin Aḥmad Ibn Rushd, *Bidāyah al Mujtahid* (Beirut: Mo'assasah al Risālah, 2004), p: 686.

ابن رشد، محمد بن احمد القرطبي (2004). بداية المجتهد ونهاية المقتصد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص686.

[36]Muḥammad Sirāj, *Naẓariyyah al 'Aqad Fil Fiqh al Islāmī* (Cairo: Sa'ad Samak lil Naskh wal Ṭabā'ah, 1994), p: 331.

سراج، محمد (1994). نظرية العقد في الفقه الإسلامي، سعد سمك للنسخ والطباعة، القاهرة، مصر، ص331.

[37]Muḥammad Ḥusayn Al Shāmī, *Al Naẓariyyah al 'Āmmah Lil Iltizāmāt Fil Qānūn al Madanī al Yamanī: Al Mu'Āmlāt al Shar'iyyah*, 2nd ed. (Beirut: Dār al Fikr al Mu'āṣir, 1994), p: 316.

الشامي، محمد حسين (1994). النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني اليمني "المعاملات الشرعية"، الجزء الأول (مصادر الالتزام)، الطبعة الثانية، دار الفكر المعاصر، بيروت، ص316.

[38]Muḥammad Sa'īd 'Abd al Hādī, *Naẓariyyah al Muḥāsabah* (Syria: Manshūrāt Jāmi'ah Ḥalab, 1987), p: 31,32.

عبد الهادي، محمد سعيد (1987). نظرية المحاسبة، منشورات جامعة حلب، سوريا، ص31–32.

[39]Yuḥannah Āl Ādam and Ṣaliḥ Rizq, *Al Muḥasabah al Māliyah* (Oman: Dār Ḥāmid lil Nashr, 2000), p: 446.

ال ادم، يوحنا، صالح رزق (2000). المحاسبة المالية، دار حامد للنشر، عمان، الأردن، ص447.

[40]Kamāl 'Abd al Azīz Al Naqīb, *Muqaddamah Fī Naẓariyah al Muḥāsabah* (Oman: Dār Wā'il lil Nashr, 2004), p: 152.

النقيب، كمال عبد العزيز (2004). مقدمة في نظرية المحاسبة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص152.

[41]'Abd al Fattāḥ Al Ṣihan, *Al Muḥasabah Fī Sharikāt al Qiṭā' al Khāṣṣ* (Egypt: Mo'assasah Shabāb al Jāmi'ah al Iskandariyah, 1993), p: 320.

الصحن، عبد الفتاح (1993). المحاسبة في شركات القطاع الخاص، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، ص320.

[42]Muḥammad Sāmī Rāḍī, *Al Muḥasabah al Mutawassiṭah* (Cairo: Al Dār al Jāmi'yyah, 2004), p: 161.

راضي، محمد سامي (2004). المحاسبة المتوسطة، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، ص161.

[43]'Abd al Hādī, *Naẓariyyah al Muḥāsabah*, p: 33.

عبد الهادي، محمد سعيد (1987). مرجع سابق، ص33.

[44]'Abd al Hādī, *Naẓariyyah al Muḥāsabah*, p: 156.

المرجع السابق، ص156.

[45]Āl Ādam and Rizq, *Al Muḥasabah al Māliyah*, p: 457,458.

ال ادم، يوحنا (2000). مرجع سابق، ص457–458.

[46] Muḥammad ‘Awḍ Rabī’, “Naḥw Imkāmiyyah Taṭbīq Istirātījiyyah Māliyah Wa Maṣrafiyyah: Dirāsah Maydāniyah Fī ‘Aynah Fī Mansha‘Āt al Qiṭā’ al Yamānī” (PhD Thesis, Faculty of Management and Economics Al-Mustansariyah University, 2000), p: 51,52.

ربيع، محمد عوض (2000). نحو امكانية تطبيق استراتيجية مالية ومصرفية: دراسة ميدانية في عينة في منشآت القطاع اليماني، أطروحة دكتوراه، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، ص51–52.

[47] Al Shamīrī, “Merger of Holding Company Strategies & Interloping In Intrinsic Value of The Stock: TEST Study of A Sample of Iraqi Private Bank Sector”, p: 183.

جاسم أرشد عبد الأمير (2011). مرجع سابق، ص183

[48] “Hal Bada’ ‘Aṣr al Maṣarif al ‘Arabiyah al ‘Amlāqiyah,” *Ittḥād al Maṣārif al ‘Arabiyah* 19, no. 217 (1999), p: 63.

اتحاد المصارف العربية (1999). هل بدأ عصر المصارف العربية العملاقة، مجلد 19، عدد 217، بيروت، ص63.